

عقد مقاولة

الموضوع : إسناد إعمال المِسر الترابي والأعمال الصناعية للفط الثاني لمُسروع العمار الكعربائي السريع (الفيـوم / بلـي سويف / الأقصـر/ أسـوان/ أبـو سمبـل) لتنفيـذ اعمال المِسر الترابـي (القطاع الثالث / منفلـوط/ جرجـا) (ب) المسافة مـن الحَـم ٣٦٠,٠٠٠ الي الكم ٣٦٤,٠٠٠ بطول ٤ كم (بالأمر المباشر) .

رقم العقد: ٨٤٨ /٢٠٢٣ / ٢٠٢٤ .

أنـه في يوم الأربعاء الموافق : ١٣ / ١٢ / ٢٠٢٣ ،

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الفيئة العامة للطرق والكبارى •

وبمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفي

- بصفته: رئيس انهيئة العامة للطرق والكبارى،

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

رويشار إليه فيما يلي بالطـــرف الأول)

و " شركة الحسين للمقاولات والتجارة " طه حسين سليمان وشركاه"

وبمثلها السيد / طه حسين سليمان حسين .

بصفته / مدير الشركة

بطاقة رقم قومي / ٩٣٥٠، ٢٧٧١، ٢٧٧١

بطاقة ضريبية / ٧٦٨-٢٢٣-٢٦٣

مأمورية ضرائب / الصف

سجل تجاري رقم (۱۸۲۳) ،

ومقرها / شارع الألفي مدينة الصف -الجيزة .

د رسی

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

my for

تعضارلات والتجسيرة المناف وشركاد المناف والمناف و



التمميد

بناءا على موافقة السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٤ بتنفيذ اعمال الجمعر التراسي والأعمال المساعية للخط الثاني لمشروع القطار الكهربائي السريع (الفيوم / بني سويف / الأصعر / أسوان الوسميل) لتنفيذ اعمال الجسير الترابي (القطاع الثالث / منفلوط/ جرجا) (ب) المساغة من الدم والتجارة " على الكم ٢٠٠٠، ٣٣ بطول ٤ كم بطريق الإتفاق المباشر مع شركة الحسين للمفارلات والتجارة " عله حسين سليمان وشركاه بتكلفة تقديرية وروي والتمال المباشر مع شركة الحسين للمفارلات والتجارة " على حيث قام الطرف الأول بمفاوضة الطرف الثاني علي الأسعار الخاصة ببنود الأعمال الخاصة ببنود الأعمال الخاصة ببنود الأعمال الخاصة ببنود الأعمال بمبلغ قدره ٢٧٥،١١٤ وتسعون الف خمسمانة ستة وسيعون جنيه لا غير أفقط وقدره تسعة عشر مليون وتسعمائة ثمانية وتسعون الف خمسمانة ستة وسيعون جنيه لا غير القرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا علي الأتي: –

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمما لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ اعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع القطار الكهربائي السريع (الفيوم / بني سويف / الأقصر / أسوان / أبو سمبل) لتنفيذ اعمال الجسر الترابي (القطاع الثالث / منفلوط / جرجا) (ب) المسافة من الكم ٢٦٤٠٠٠ الي الكم ١٩٠٠٠ تا بطول القطاع الثالث / منفلوط / جرجا) والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزء الا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها بمبلغ ١٩٠٩ ١٩٠٩ جنيه (فقط وقدره تسعة عشر مليون وتسعمائة ثمانية وتسعون الف خمسمائة ستة وسبعون جنيه لا غير) شاملا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقا لشروط ووثائق العقد.

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " شركة الحسين للمقاولات والتجارة " طه حسين سليمان وشركاه " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خاليا من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعا وقانونا.

my p

ورنت مرسک



البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان لهالي رقم 10000 1121112000 قدم الطرف الثاني مصر فرع المرازي المالية الم قدم الطرف الثاني للطرف أوقط وقدره مليون جنيها لا غير) صادر من بنك مصر فرع / دا ١١١١ع عير) عادر من بنك مصر فرع / دا ١١١٤ع وقدره مدين النهائي المسرف على المسرف المعالى المسرف على المسرف المعالى المسرف المعالى المسرف المعالى المسرف الم بمبلغ وقدره ١٠٠٠٠٠٠ جبيه رصف والمراري حتى ٢٠٢١ / ٢٠٢١ وهو قيمة التآمين اللهالي المستعق بواقع بتاريخ ٢٠ / ٢١ / ٢٠ الكوالي المستعق بواقع بتاريخ ٢٠ / ٢١ / ٢٠ / ٢١ ما تبقي منه إلا بعد التسليم اللهالي واعتماد معاقع بواقع بتاريخ ٢٦ / ١١ / ٢٠ / ٢٠ وساري حتى بواقع منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر بواقع و % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقي منه إلا بعد التسليم الأعمال المنفذة عمد المنفذة المنفذة عمد المنفذة المن ه % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إلي ما يعادل ه % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان الجلة الإستلام من السلطة المختصة. وبتم احتجاز ما يعادل ه % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال الإستلام من السلطة المختصة منه يعد الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه يعد الإستلام من الله المال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه يعد الا الاستلام من السلطة المختصة، ويتم مسبول الأعمال محل العقد ويرد اليه أو ما تبقي منه بعد الاستلام تظل لدي الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين الاستلام تظل لدي الطرف الاول طوان مده معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سربانه بعد مضي ثلاثين يوما من المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سربانه بعد مضي ثلاثين يوما من المؤقت أو نظير خطاب صمان معتمد من المؤقت المادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة تاريخ حصول الإستلام المؤقت طبقا للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (۱۸۲) لسنة ۲۰۱۸

البند الفامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل يعوم الصرف المول المواردة بالمادة (٥٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول علي الطرف الثاني عرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٨٤) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصآدر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

يجوز للهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠ % من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأى شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ وذلك إعمالا لأحكام المادة رقم (٩٢] من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٨١٠١مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة لمباشرة العمل بصورة فعلية لإنجاز المشروع ولا يصرف فروق أسعار عن هذه الدفعة .

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حسباب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالمة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذِّي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخري أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجةً إلى اتخاذ أية اجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحقّ الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

rate



إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق العقابيسة لا تضعلها جدول القعيات الباعد والعواصات والمالية المالية الم إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج بعناق السيد . عليها وتقتضي الطرورة الفلية تنافي أها بمعرفة الطرف الأالي دون أسياه المساهد علي أن يتم المعاسلة المناهدة المعاسلة المعاس عليها وتقتضي الطرورة السيب، سيب الإنفاق المباشر على أن يتم المعاسبة في المعاسبة عليه المعاسبة عليه المعاسبة عليه المعاردة عليه المعاردة عليه المعاردة المعا علي تنفيذها بموافقه السنعه المحسب وربي على المحلي وذلك وفقًا لما نصت عليه المدرية عليه المعان المعار السوق المحلي وذلك وفقًا لما نصت عليه المدرين الطرفين بعد تحليل أسعارها وملاسبتها الأسعار السعار المدرين المعان الطرفين بعد تحليل اسعارها ومعاسبها وسير القراء (١٨٢) لسلة ٢٠١٨ بإصدار قالون تنظيم التعاليد الله المارة والرابعة من المادة (٢٢) من القالون رقم (١٨٢) لسلة ١٠١٨ بإصدار قالون تنظيم التعاليد التي

البلد العاشر

يلترم الطرف الثاني بإتباع جميع القوالين واللوالح الحكومية والمحلية لات المسانة يدرم التحريب التعاقد فيما لم يرد بشأله لص خاص في هذا العقد ،كما يكون مسلولا عن حفظ النظام بموضوع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الفشي أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابي بنك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتفاذ كافية الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص أخر أو الإضرار بهمالكات الحكومة أو الأفراد ،وتعتبر مستونيته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأولى الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني

البند العادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدي الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها ،

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف آي شئ يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول ياصلاح التلفيات على حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته نديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة و الما الما البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني بإستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه علي أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسلولية على الطرف الأول .

~ Wing



البعد احرابي سر الناني يكون مسئولا مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير الطرف الثاني يكون مسئولا مسئولية كاملة عن أو احدي آلاتهوتقع المسئولية القانونية كاملة عامليه أو احدي الاتهوتقع المسئولية القانونية كاملة عاملة المسبب انظرف الثاني يكون مسئولا مسئوليه كامده س بي حرد .. و المسئولية القانونية الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدي آلاتهوتقع المسئولية القانونية كاملة على من عاملة على المسئولية القانونية كاملة على المسئولية القانونية القانونية المسئولية القانونية المسئولية القانونية المسئولية القانونية المسئولية المسئولية القانونية المسئولية المسئول

البند الخامس عشر

بلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول الأول البند السادس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائم يسرم الطرف الداري برحرد حسر الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصما للأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصما من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة.

البند السابع عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الأخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ،

البند الثامن عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كليا أو جزئيا .

البند التاسع عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ١٨٠ - ٢٠١٩ التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص ،

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لإيجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل البند العشرون بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب ع في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعيل خلال فَتْرة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك علي أولوية الطرف الثّاني في ترتيب عطائه ، وأن تعل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانونا والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضربية على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة علي القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م . .

~ While



البند النانى والعشرون

يلترم الطرف الثالي بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل لمدة سينة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإستلام الإبتدائي للأعمال وحتى الإستلام النهائي .وذلك طبقا لأحكام القالون رقم (١٨٢) لسنة ١٨٠ ، ٢ بشان تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القالون المدني أو أي قالون أخر ، ويكون مسلولا عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقا لشروط التعاقد فإذا فلهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسلوليته .

البند الثالث والعشرون

تخـتص محكمـة القضاء الإداري بمجلـس الدولـة بنظـر كافـة المنازعـات التـي قـد تنشــا من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد

البند الرابح والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهما على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد •

البند الخامس والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ علي أسعار المسواد (الأسمنت - الحديد - السولار) وفقا للمعاملات المحددة في عطائله نتلك البنود وفقا لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقا للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م ٠

البند السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخه منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزوم •

الطبكرف الأول

نة العالمة للطرق والكباري

الطسرف الشاني شركة الحسين للمقاولات والتجارة

التوقيع (

السيد / طه حسين سليمان حسين

مدير الشركة

لواء مهندس /حسام الدين مصطفى رنيس الهيئة ألعامة للطرق والكبارى